

قرار إداري رقم (٣٨) وتاريخ ٠١/٠١/١٤٣٢ هـ

بناءً على الصلاحيات الممنوحة لنا بموجب المادة (٢٧/٢٠) من اللائحة التنفيذية لنظام الخدمة المدنية الصادرة بقرار مجلس الخدمة المدنية رقم (١) وتاريخ ١٣٩٧/٧/٢٧ هـ، وبناءً على قرار مجلس الخدمة المدنية رقم (١٥٢/١) وتاريخ ١٤٠٨/٩/١٠ هـ المبلغ بخطاب ديوان رئاسة مجلس الوزراء رقم (٢٢٦٢) وتاريخ ١٤٠٩/٢/٢٣ هـ.

وبناءً على ما حددته لجنة البدلات المشكلة من وزارة الخدمة المدنية ووزارة المالية ووزارة الداخلية بمحضرها رقم (٥) وتاريخ ١٣٩٨/٣/١٠ هـ من معايير وعناصر وأسس يتم بموجبها تحديد المناطق التي يصرف للعاملين بها بدل المناطق النائية.

وإحاطاً لقرارات الوزارة رقم (٣٣) وتاريخ ١٤٢٧/٣/١٢ هـ ورقم (٣٤) وتاريخ ١٤٢٨/٦/٢٥ هـ ورقم (٣٥) وتاريخ ١٤٢٩/٩/٩ هـ ورقم (٣٦) وتاريخ ١٤٣٠/٤/١٦ هـ ورقم (٣٧) وتاريخ ١٤٣١/١/٥ هـ المتضمنة الموافقة على صرف بدل المناطق النائية لعدد من القرى والهجر، وبناءً على ما ورد للوزارة من بعض إدارات التعليم وإمارات المناطق من طلبات صرف بدل المناطق النائية لبعض القرى التي لم ترد بقرارات الوزارة المشار إليه آنفاً، وما انتهت إليه دراسة المعلومات الواردة عن هذه القرى بالنموذج رقم ١٨٠٣ المتضمن المعايير المحددة من لجنة البدلات وما تضمنه دليل حصر الخدمات بالمدن والقرى الصادر عن وزارة الإقتصاد والتخطيط.

يقرر ما يلي :-

- ١- تعتبر القرى والمراكز والهجر الواردة في البيان المرفق بهذا القرار نائية وعددها (١٢) قرية، ويصرف للموظفين المعينين على وظائف ثابتة في هذه القرى والمراكز والهجر البدل المخصص للمناطق النائية حسب النسبة المقررة لكل منها.
- ٢- يصرف البدل من أول مربوط المرتبة، أو المستوى، أو الفئة المعين عليها لشاغلي أي من تلك الفئات المشمولة، وفقاً للنسب المحددة في البيان المرفق.
- ٣- يشترط لصرف هذا البدل أن تكون الوظيفة معتمدة حسب التشكيلات الإدارية المعتمدة بالميزانية العامة للدولة للجهة القائمة بالمركز أو القرية أو الهجرة

وزارة الخدمة المدنية

الواردة في البيان المرفق، وأن يكون الموظف مثبتاً عليها ويؤدي عملها بصورة فعلية.

٤- يعتبر مدير شئون الموظفين في الجهات الحكومية التي تصرف لها البدل مسئولاً مسئولية مباشرة عن أي مخالفة نظامية، أو أي اختلاف في المعلومات عن المستحقين لهذا البدل، وذلك وفقاً لقرار مجلس الخدمة المدنية رقم (٣٢٠) وتاريخ ١٤٠٠/٨/٢٦هـ.

٥- يبلغ هذه القرار لجميع الجهات التي لها فروع في تلك القرى للعمل بموجبه اعتباراً من ١٤٣٢/٢/١هـ.

وزير الخدمة المدنية

محمد بن علي الفايز

١٤٣٢

٢

دليل المناطق النائية

وزارة الخدمة المدنية
إدارة البدلات والمكافآت

تاريخ

بموجب القرار رقم ٣٨

النسبة	الإمارة	اسم القرية أو المركز	اسم المحافظة	الرقم
٥	منطقة الرياض	الغزيز	ضرما	١
٧	منطقة عسير	حموان (وادي حموان)	محائل	٢
٧	منطقة مكة المكرمة	المسلمة	القتنفة	٣
٥	منطقة القصيم	امباري	رياض الخبراء	٤
٧	منطقة الرياض	النايفية	وادي الدواسر	٥
٥	منطقة القصيم	رشيدة	الرس	٦
٧	منطقة القصيم	القليب	مركز - عقلة الصقور	٧
٥	منطقة المدينة المنورة	وادي العطشان (شفية العطشان)	مركز وادي الفرع	٨
٦	منطقة عسير	الباطن	محائل	٩
٥	المنطقة الشرقية	الجيشية	بقيق	١٠
٧	منطقة القصيم	الميليج	مركز عقلة الصقور	١١
٧	منطقة الرياض	المراغة	وادي الواسر	١٢

أصح
هـ